بحمل ما ورد عن جمع من السلف وتعقب الحمل المذكور بان ابن ابي شيبة
اخرج عن جمع منهم الجواز مطلقا لكن يويد الاول ما اخرجه ابن ابي شيبة
ايضا عن النخعي كانوا يكرهون ان ياكلوا تكاة مخافة ان تعظم بطونهم
واذا ثبت كون الاتكاء مكروها او خلاف الاولى فالسنة ان يجلس
جاثيا على ركبتيه ويضع بطن قدمه اليسرى على ظهر اليمنى تواضعا
لله عز وجل وادبا بين يديه قال وهذه الهيئة انفع هيئات الاكل وافضلها
لان الاعضاء كلها تكون على وضعها الطبيعي الذي خلقها الله تعالى عليه
ياكل باصابعه الثلاثة فيه ندب الاكل بها ومحله ان كفت والا ففيما
زاد بحسب الحاجة وانما اقتصر صلى الله عليه وسلم على الثلاث لانه الانفع
اذ الاكل باصبع اكل المتكبرين لا يستلذ به الاكل ولا يستمرئه لضعف
ما يناله منه كل مرة فهو كمن اخذ حقه حبة حبة وبالخمس يوجب ازدحام
الطعام على مجراه والمعدة فربما استد مجراه فاوجب الموت فورا
وفي حديث مرسل انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل اكل بخمس وهو
محمول على المائع كالمرق **وهو مقع** اي جالس على اليته ناصب ساقيه هذا
هو الاقعاء المكروه في الصلاة وانما لم يكره هنا لانه ثم فيه تشبيه بالكلاب
وهنا تشبيه بالارقاء ففيه غاية التواضع ولهم اقعاء ثان لكنه مسنون فيه
للجلوس بين السجدتين لانه صح عنه صلى الله عليه وسلم انه فعله فيه وهو ان ينصب
ساقيه ويجلس على عقبيه بل وهذا هو المراد هنا والاصح لان هيئته تدل
على انه صلى الله عليه وسلم غير متكلف ولا معتن بشان الاكل **وفي** القاموس
اقعى في جلوسه تساند الى ما وراءه وهذا يشعر بمزيد الرغبة عن الاكل المناسب
لحاله صلى الله عليه وسلم وحينئذ فمعنى وهو مقع من الجوع اي مستند الى
ما وراءه من الضعف الحاصل له بسبب الجوع وما قررته يعلم ان الاستناد ليس
من مندوبات الاكل لانه صلى الله عليه وسلم لم يفعله الا لذلك الضعف الحاصل
له صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء في خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم**
اي اخره قدمنا فيه انه صلى الله عليه وسلم كان يدخر قوت عياله سنة وقد جا

الاكل مع

الاول صح

اخذا

٤٨

اخذا من كلام النووي في شرح مسلم انه صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك
اول حياته لكن يعترض عليه جواب المحتاجين فيخرجه فصدق انه ادخر قوت
سنة وانهم لم يشبعوا اما ذكر لانه لم يبق عندهم ما ادخرهم **وال محمد** صلى
الله عليه وسلم هم اهل بيته فالخبر مطابق للترجمة وزعم ان فيها حذفا اي خبز
ال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطابق الحديث باطل على انا وان لم نجعله
صلى الله عليه وسلم داخلا فيهم فالترجمة لا حذف فيها لان ما ياكل عياله يسمى خبزه
ومنسوب اليه **ما كان يفضل** الخ اي لم يكن ما يجدونه ويخبزونه
من الشعير عندهم حتى يفضل عندهم منه شيء بل كان ما يجدونه لا يشبعهم
والاكثر وروى الشيخان عن عائشة رضي الله تعالى عنها توفي النبي صلى الله عليه
وسلم وليس عندي شيء ياكله ذو كبد الا شطر شعير في رف لي فاكلت منه حتى
طال علي فكلته ففني **طاويا** اي خالي البطن جائعا **عشاء** هو بالفتح ما يوكل
عند العشاء بالكسر **اكل** اي الاكل من نسخة **الحوارى** بحاء مضمومة فواو [illegible]
فراء مفتوحة فالف تشديد الياء غير صحيح ماخوذ من الحور اي البياض يحلل الرقيق
بعد الاخرى فهو الدقيق الابيض وكل ما بيض من الطعام ومن اقتصر على
الاول لم يصب **النقي** اي من النخالة ونفي رؤيته مبالغة في نفي اكل **حتى لقي الله**
كناية عن موته لان الميت بمجرد خروج روحه يتاهل للقاء ربه ويرى ربه
واجاب بعضهم عن هذه الغاية بما يتعجب منه **بالى تعبير** اي بل قبله مع ما [illegible]
من النخالة وغيرها وفي هذا ترك صلى الله عليه وسلم للتكلف والاعتناء بشان
الطعام فانه لا يعتني الا اهل الحماقة والغفلة والبطالة وورد في البخاري عن سهل
نحو رواية المصنف وفي رواية له عنه ايضا ما راى النبي صلى الله عليه وسلم من حين
ابتعثه الله حتى قبضه وان بعض المحققين اظنه احترز عما قبل البعثة لكونه
صلى الله عليه وسلم كان يسافر في تلك المدة الى الشام تاجرا وكانت الشام اذ
ذاك مع الروم والخبز النقي عندهم كثير وكذا المناخل وغيرها من الات الترفه
ولا ريب انه راى ذلك عندهم واما بعد البعثة فلم يكن الا بمكة والطائف والمدينة
ووصل تبوك من اطراف الشام لكن لم يفتحها ولا طالت اقامته بها انتهى ورده

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)